



قرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٨ م
بشأن قبول طلبات منظمات المجتمع المدني الأجنبية والدولية
لمتابعة الانتخابات الرئاسية ٢٠١٨

رئيس الهيئة :

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية ؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ ؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١ لسنة ٢٠١٨ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٨ لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط و مواعيد متابعة منظمات المجتمع المدني المصرية و الأجنبية و الدولية للانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٨ ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٨ بشأن مد فترة تلقي طلبات منظمات المجتمع المدني المصرية و الأجنبية و الدولية لمتابعة الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٨ ؛
- و بعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٤ / ١ / ٢٠١٨ .

قرار

((المادة الأولى))

تقبل الطلبات المقدمة من الجمعيات والمؤسسات والمنظمات الأجنبية والدولية الآتية :-

م	أسم الجمعية أو المؤسسة أو المنظمة
١	جمعية متطوعون بلا حدود
٢	المنظمة المسكونية لحقوق الإنسان و التنمية بجنيف - سويسرا
٣	منظمة المرصد الاشروري لحقوق الإنسان
٤	مركز بروكسل الدولى للبحوث و حقوق الإنسان



((المادة الثانية))

يخطر بهذا القرار الجمعيات و المؤسسات و المنظمات الأجنبية و الدولية المقبولة السالف ذكرهم لمتابعة الانتخابات الرئاسية ٢٠١٨ .

((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ٧ من جمادى الأول سنة ١٤٣٩ هـ

الموافق ٢٤ من يناير سنة ٢٠١٨ م

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات
القاضي / **أحمد محمد إبراهيم**
((لاشين إبراهيم))
نائب رئيس محكمة النقض